

كشف الرموز

[305] [(الثالثة) إذا كان الاكبر انثى فلا قضاء، وقيل: يتصدق من التركة عن كل يوم بمد، ولو كان عليه شهران متتابعان جاز أن يقضي الولي شهرا ويتصدق عن شهر آخر.

(الرابعة) قاضي رمضان مخير حتى تزول الشمس ثم يلزمه المضي، فلو أفطر لغير عذر أطعم عشرة مساكين ولو عجز صام ثلاثة أيام. (الخامسة) من نسي غسل الجنابة حتى خرج الشهر فالمروي قضاء [للقضاء قائمة في الفريقين، وفي هذا نوع قياس، واختيار المتأخر قوي، والتردد ضعيف، ونحن لو قلنا بمقالة الشيخ، لاقتصرنا على السفر خاصة، عملا بما رواه علي بن أسباط، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، في امرأة مرضت في شهر رمضان، أو طمئت أو سافرت، فماتت قبل أن يخرج رمضان، هل يقضي عنها؟ قال: أما الطمئت والمرض فلا، وأما السفر فنعم (1). " قال دام ظله " : إذا كان الاكبر انثى، فلا قضاء، وقيل: يتصدق من التركة؟ الخ. القائل بهذا (2) هو الشيخ في المبسوط، ولست أتحقق من أين اخذه؟ ويخطر انه تمسك برواية طريف بن ناصح عن أبي مريم (3) وقد مضت. " قال دام ظله " : من نسي غسل الجنابة حتى خرج الشهر، فالمروي قضاء الصلاة والصوم، والاشبه قضاء الصلاة حسب.

_____ (1) الوسائل باب 23 حديث 16 من أبواب أحكام شهر رمضان، ونحوها رواية 4 من هذا الباب فلاحظ. (2) يعني القول بالتصدق. (3) الوسائل باب 23 حديث 7 من أبواب أحكام شهر رمضان.
